

جمهورية مصر العربية



رَأْسُة الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثن ١٥ جنيهاً

السنة السادسة والستون	الصادر في ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٤٥ هـ الموافق (٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م)	العدد ٣٩ مكرر (ز)
--------------------------	----------------------------------------------------------------------	----------------------

محتويات العدد :

قرارا مجلس الوزراء

رقم الصفحة

٣

قرار رقم ٥٨ لسنة ٢٠٢٣

٦

قرار رقم ٥٩ لسنة ٢٠٢٣



المطابع الأميرية
طوره الكرونية لا يطبع عند التناول

قرار مجلس الوزراء

رقم ٥٨ لسنة ٢٠٢٣

بشأن الترخيص بإصدار عملات تذكارية من الفضة فئة (الخمسة جنيهاً ،
العشرة جنيهاً) بمناسبة ذكري مرور (٥٠) عاماً على انتصارات
الجيش المصرى العظيم فى حرب أكتوبر عام ١٩٧٣

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بشأن نظام النقود فى جمهورية مصر العربية ؛
وعلى قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى الصادر بالقانون
رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ ؛
وعلى ما عرضه وزير المالية ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار :

(المادة الأولى)

لوزير المالية إصدار عملات تذكارية من الفضة فئة (الخمسة جنيهاً ،
العشرة جنيهاً) تحمل شعار "انتصارات أكتوبر" حسب النماذج المرفقة وبالفئات
والأعداد والمواصفات الآتية :

أولاً - العملة التذكارية من الفضة فئة الخمسة جنيهاً :

التركيب الكيميائى فضة عيار ٧٢٠ :
٠,٧٢٠ (سبعمئة وعشرون فى الألف) من الجرام فضة .
٠,٢٨٠ (مئتان وثمانون فى الألف) من الجرام نحاس .
والفرق المسموح به فى التركيب الكيميائى ٠,٥٪ (خمسة فى الألف) بالزيادة
أو النقص لكل عنصر .
القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمتر .
السك الأساسى : ١,٦٢ مم (واحد واثان وستون فى المائة) ملليمتر .

- الوزن : ١٧,٥ جم (سبعة عشر جراماً ونصف الجرام) .
- والفرق المسموح به في الوزن ٠,٨٪ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .
- العدد : (٥٠٠٠) قطعة .

ثانياً - العملة التذكارية من الفضة فئة العشرة جنيهاً :

- التركيب الكيميائي فضة عيار ٧٢٠ :
- ٠,٧٢٠ (سبعمئة وعشرون في الألف) من الجرام فضة .
- ٠,٢٨٠ (مئتان وثمانون في الألف) من الجرام نحاس .
- والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٥٪ (خمسة في الألف) بالزيادة أو النقص .
- القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمتر .
- السمك الأساسي : ١,٨٩ مم (واحد وتسعة وثمانون في المائة) ملليمتر .
- الوزن : ٢٠ جم (عشرون جراماً) .
- والفرق المسموح به في الوزن ٠,٨٪ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .
- العدد : (٥٠٠٠) قطعة .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع داخل جمهورية مصر العربية للقطعة الواحدة من العملات

التذكارية المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار كالاتي :

- ١- فئة الخمسة جنيهاً من الفضة بسعر ٨٦٠ جنيهاً .
- ٢- فئة العشرة جنيهاً من الفضة بسعر ٩٨٠ جنيهاً .

(المادة الثالثة)

- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
- صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٤٥ هـ .
- (الموافق ٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

العملة التذكارية



مدير إدارة التتو جراف
١١/١٠/٢٠٢٣
C. ٤٢/١٩/١١٣

مدير عام إنتاج العملة
١٢/١٠/٢٠٢٣

مدير عام تشغيلات غير العملة
١٣/١٠/٢٠٢٣

رئيس الإدارة لمركزية
١٤/١٠/٢٠٢٣

٥٦

قرار مجلس الوزراء

رقم ٥٩ لسنة ٢٠٢٣

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السادة الآتية أسماؤهم بعد وذلك لتجنسهم

بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن سابق ، وهم :

- ١- السيد/ أحمد عباس سليم محمد العوضي - من مواليد البحيرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/٢٥
- ٢- السيدة/ مرام عباس سليم محمد العوضي - من مواليد البحيرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٢٥
- ٣- السيد/ إيهاب هشام أحمد حسين حسين - من مواليد القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٥/١٠
- ٤- السيد/ نادر هشام أحمد حسين - من مواليد القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٩/٢٨
- ٥- السيد/ وئام هشام أحمد حسين حسين - من مواليد إسرائيل بتاريخ ٢٠٠١/٢/٢١
- ٦- السيدة/ عبير حامد السيد محمد حسنين - من مواليد إسرائيل بتاريخ ١٩٩٩/١/١٧

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديبولي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/١٠/٩ - ٢٠٢٣/٢٥٣٥٢



مكتبة و أمانة دولة الكويت
المطابع الأميرية
طبعة الإلكترونية لا يعطى لها عند التداول